

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0184/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 2 جمادى الآخرة 1444 (26 ديسمبر 2022)، والمتعلق بإحداث منشأة «Société Industrielle et Commerciale مشتركة بين كل من شركة «Ginegar Plastics Products Ltd.» و «Ginegar Plastics Products Ltd.»

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 2022/196 بتاريخ 3 جمادى الآخرة 1444 (27 ديسمبر 2022) والقاضي بتعيين السيد هاشم بنهاشم مقرا في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 9 جمادى الآخرة 1444 (2 يناير 2023) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 10 جمادى الآخرة 1444 (3 يناير 2023) :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 2 رجب 1444 (24 يناير 2023) :
وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 22 من رجب 1444 (13 فبراير 2023) :

وحيث إنه طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاق موقع من قبل الطرفين المعنيين بتاريخ 24 أكتوبر 2022 ينص على إحداث منشأة مشتركة بين كل من شركة «Société Industrielle et Commerciale pour le Développement Agricole S.A.» وشركة «Ginegar Plastics Products Ltd.»، بغرض بناء وتشغيل وحدة صناعية متخصصة في تصنيع الأغشية البلاستيكية المستعملة في تغطية البيوت البلاستيكية المعدة للإنتاج الفلاحي (films en plastique pour serre) والأغشية لتغطية بعض الزراعات (films en plastique de paillage)، لتزويد الأسواق المغربية والإفريقية :

قرار لمجلس المنافسة عدد 32/ق/2023 صادر في 22 من رجب 1444 (13 فبراير 2023) المتعلق بإحداث منشأة مشتركة مملوكة بين كل من شركة «Société Industrielle et Commerciale pour le Développement Agricole S.A.» ونسبة 50,01% وشركة «Ginegar Plastics Products Ltd.» ونسبة 49,99%.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 40.21 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.67 بتاريخ 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 41.21 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.68 بتاريخ 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبناءً على المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 22 من رجب 1444 (13 فبراير 2023) وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن هذه العملية تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه، وذلك عندما تقوم هذه الأخيرة بشكل دائم بكافة مهام كيان اقتصادي مستقل، وهو ما يستوجب توفر ثلاثة شروط: أولا، أن تكون المنشأة المشتركة خاضعة للمراقبة المشتركة من طرف كل مساهمها؛ ثانيا، أن تعمل بطريقة مستدامة؛ ثالثا، أن تؤدي جميع وظائف كيان اقتصادي مستقل ؛

وحيث إن المنشأة المشتركة ستخضع للمراقبة المشتركة لمساهمها وهما شركة «Société Industrielle et Commerciale pour le Développement Agricole S.A.» بنسبة 50.01% وشركة «Ginegar Plastics Products Ltd.» بنسبة 49.99%، وبالتالي فإن الشرط الأول السالف الذكر قد تم استيفاؤه ؛

وحيث إنه يستفاد من ملف التبليغ أن المنشأة المشتركة التي سيتم إحداثها حسب الاتفاق الموقع من قبل الطرفين المعنيين بتاريخ 24 أكتوبر 2022 لمدة خمس عشرة (15) سنة، وبذلك فإن الشرط الثاني المتعلق باشتغال المنشأة المحدثة بطريقة مستدامة يكون مستوف أيضا ؛

وحيث إن مجلس المنافسة يعتمد في تحديد وظائف الكيان الاقتصادي المستقل على ثلاثة معايير مجتمعة: أولا، أن تتوفر المنشأة على الموارد المالية والبشرية اللازمة لاشتغالها باستقلالية عن الشركات الأم؛ ثانيا، ألا يقتصر إحداث هذه المنشأة على إنجاز مشروع واحد ومحدد؛ ثالثا، أن تكون المنشأة المشتركة غير تابعة كليا للشركات الأم من حيث التموين والتسويق ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق ملف التبليغ واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ تستوفي الشروط المتطلبية لممارسة الكيان الاقتصادي المستقل بشكل دائم ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر والمتمثل في تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المذكور أعلاه ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- شركة «Société Industrielle et Commerciale pour le Développement Agricole S.A.» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، يقع مقرها الاجتماعي بمدينة برشيد، وتنشط في صناعة الأنابيب البلاستيكية المستعملة في المجال الفلاحي وكذا في قطاعات التطهير وتحلية المياه وجليها، وهي شركة مملوكة كليا لشركة «CMGP»، وهي شركة مساهمة تنشط في قطاعات مواد الري واللوازم الفلاحية ؛

- شركة «Ginegar Plastics Products Ltd.» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون الإسرائيلي، وتنشط في صناعة وتسويق الأغشية البلاستيكية الذكية المستعملة في الفلاحة، عبر العالم. ولا تنشط شركة «Ginegar Plastics Products Ltd.» في السوق الوطنية بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يهدف إلى إحداث منشأة مشتركة بين الطرفين المؤسسين بغرض بناء وتشغيل وحدة صناعية متخصصة في تصنيع الأغشية البلاستيكية المستعملة في تغطية البيوت البلاستيكية المعدة للإنتاج الفلاحي والأغشية لتغطية بعض الزراعات، والتي سيتم تشييدها على مستوى محور الدار البيضاء - برشيد ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلقة بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 184/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 2 جمادى الآخرة 1444 (26 ديسمبر 2022)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بإحداث منشأة مشتركة مملوكة بين كل من شركة «Société Industrielle et Commerciale pour le Développement Agricole S.A.» بنسبة 50,01% وشركة «Ginegar Plastics Products Ltd.» بنسبة 49,99%.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة بتاريخ 22 من رجب 1444 (13 فبراير 2023) طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة جيهان بن يوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة.

حسن أبو عبد المجيد.

جيهان بن يوسف.

عبد اللطيف المقدم.

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوقين المعنيين بهذه العملية هما: سوق صناعة وتسويق الأغشية البلاستيكية المستعملة في تغطية البيوت البلاستيكية المعدة للإنتاج الفلاحي (films en plastique pour les serres) وسوق صناعة الأغشية البلاستيكية لتغطية بعض الزراعات (Films plastiques de paillage) :

وحيث إن التحديد الجغرافي، للسوقين المعنيين يبقى ذا نطاق وطني بالنظر لخصائص العرض والطلب داخلهما دون الحاجة إلى تحديد أدق نظراً لغياب أي تأثير للعملية المزمع القيام بها على بنيتها:

وحيث إنه بالرغم من أن مجموعة «CMGP»، التابعة لها شركة «Société Industrielle et Commerciale pour le Développement Agricole S.A.» تنشط في مجال توزيع الأغشية البلاستيكية الموجهة للفلاحة إلا أن حصة السوق التي تتوفر عليها تبقى ضعيفة وتتراوح بين 10% و15%. كما أن هذه السوق تعرف تواجد عدة فاعلين محليين ودوليين ينشطون في صناعة وتوريد الأغشية البلاستيكية في السوق الوطنية، وبالتالي فإن عملية التركيز الحالية لن يكون لها أي تأثير أفقي على المنافسة داخل السوق المعنية. كما أن شركة «Ginegar Plastics Products Ltd.» ليس لها تواجد في السوق المغربية لصناعة وتوريد الأغشية البلاستيكية الموجهة للإنتاج الفلاحي :

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في سوق صناعة وتسويق الأغشية البلاستيكية المستعملة في تغطية البيوت البلاستيكية المعدة للإنتاج الفلاحي والأغشية البلاستيكية لتغطية بعض الزراعات أو في جزء مهم منها،

